

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العينى ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العينى ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العينى بمحافظات : الجيزة ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة ، المنوفية ، الإسماعيلية ، الغربية ، دمياط وكفر الشيخ اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/١ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٠٩ لسنة ٢٠٠٥ بقبول استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩١) من قانون السجل العينى فى الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة ، المنوفية ، الإسماعيلية ، الغربية ، دمياط وكفر الشيخ الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدر القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات : الجيزة ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، المنوفية ، الإسماعيلية ، الغربية ودمياط الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ٢٠٠٥/١٢/١ إلى ٢٠٠٦/١٢/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ عن تاريخ صدور القرار ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٧٠٩ لسنة ٢٠٠٦ بتاريخ ١١/١٢/٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة قنا ، الفيوم ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الإسماعيلية ودمياط الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ١/١٢/٢٠٠٦ إلى ٣١/٥/٢٠٠٧ بالنسبة لمحافظة المنوفية وقنا ومن ١/١٢/٢٠٠٦ إلى ١/١٢/٢٠٠٧ بالنسبة لباقى المحافظات وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٤/٥/٢٠٠٧ :

### قرار :

#### ( المادة الاولى )

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة قنا الصادر بها القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ٣١/٥/٢٠٠٧ إلى ١/١٢/٢٠٠٧ بالنسبة لمحافظة قنا .

#### ( المادة الثانية )

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى فى الأقسام المساحية بالمحافظات المحددة بالمادة السابقة لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

#### ( المادة الثالثة )

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٣٠/٥/٢٠٠٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى